

UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA



AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone: 011-551 7700 Fax : 011-551 7844
website: www.au.int

مشروع الموقف الأفريقي الموحد

إزاء

الاتفاق العالمي بشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية

أكتوبر 2017

أفريقيا موحدة، صوت واحد، رسالة واحدة

1. ملاحظات تمهيدية، والخلفية والسياق

1.1. تميّز العقد الماضي بزيادة الهجرة في أفريقيا نتيجة لتعدد آليات "الدفع وال جذب" المعقّدة. وتشمل بعض عوامل "الدفع وال جذب"، النزاعات والإرهاب والفقر وعدم الاستقرار السياسي إضافة إلى انعدام الفرص الاجتماعية والاقتصادية في البلدان الأصلية. ونتيجة لذلك، أصبح الإغراء بوجود فرص اقتصادية أكبر أو نوعية حياة أفضل، من بين أمور أخرى، في البلدان المضيفة، عامل بالغ الأهمية بالنسبة للمهاجرين.

1.2. أدب الغياب شبه الكامل لخيار الهجرة القانونية، بما في ذلك بالنسبة لطالبي اللجوء، إلى استخدام المهاجر ينلمس الكوأسالي خطيرة بشكل متزايد من أجل الوصول إلى بلدان المقصد، مما يجعلهم عرضة للمهزّبين والمتاجرين. علاوة على ذلك، نتج عن الهجرة من أفريقيا إلى أوروبا وبأخصائر كبيرة في الأرواح، حيث يعبر المهاجرون ومسطّحات مائية أو صحراوية شاسعة باستخدام وسائل نقل غير آمنة.

1.3. يسعى الاتفاق العالمي المقترح بشأن الهجرة إلى أمنة والمنظمة والقانونية إلى إعطاء معنى للهدف العاشر (10) من أهداف التنمية المستدامة الذي ينص في الفقرة 10.7 تحديداً على تسهيل الهجرة والتنقل للمنظمين الأمنيين والقانونيين والمسؤولين للأشخاص، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطّط لها وجيدة الإدارة. ولإعطاء معنى لتأثير لهذا التطوع، وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال القرار 71/1 المعنون "إعلان نيويورك بشأن اللاجئين المهاجرين"، على إجراء مشاورات ومفاوضات حكومية دولية حول الاتفاق العالمي بشأن الهجرة إلى أمنة والمنظمة والقانونية.

1.4. يسعى الاتفاق العالمي بشأن الهجرة إلى أمنة والمنظمة والقانونية إلى معالجة جميع جوانب الهجرة الدولية وتحديد مجمل وعمم المبادئ والالتزامات التفاهمات بين الدول للأعضاء فيما يتعلق الهجرة الدولية بجميع أبعادها وتحسين إدارتها وتعزيز التنسيق الشراكة بين المجالات الأخرى بذات الاهتمام المشترك.

1.5. في ضوء ذلك، يسعى الاتحاد الأفريقي إلى اعتماد موقفاً يقيمو حدّ إزاء الاتفاق العالمي بشأن الهجرة إلى أمنة والمنظمة والقانونية. سيتم النظر في الموقفاً الأفريقي الموحد لا اعتماد خلال الدورة العادية للجنة للتنفيذ المؤتمراً لعام 2018 عقب اختتام المشاورات مع الدول الأعضاء على مختلف المستويات.

1.6. سيسترسد اعتماد موقفاً يقيمو حدّ إزاء الاتفاق العالمي بشأن الهجرة بحقيقة أن التنقل للبشر يحررية تنقل جميعاً لشخصاً داخل القارة يشكّلنا حدبر كائز أفريقيا المتكاملة المتوخاة في معاهدة أوجا المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية (1991)، والمفاوضات الجارية بشأن البروتوكول المتعلقة بحرية تنقل الأشخاص الملقب باتفاقية التجارة الحرة لقارية، ومؤخر الأجنده 2063 حول "أفريقيا التنريد".

1.7. يهدف الموقف الأفريقي الموحد إلى ضمان أن يكون لأفريقيا صوتاً مشتركاً وأنتعكسوا غلها كما ينبغى بوصفها لاتفاقاً عالمياً وسيمثّل نقطة مرجعية للخطبات الوطنية والقارية العالمية في المستقبل بشأن إدارة الهجرة والتعاون.

المستودع رقم 2

الديباجة

نحن وزراء الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي المكلفون بمسائل الهجرة:

وإذ نرحب بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنون "إعلان نيويورك بشأن اللاجئين المهاجرين"، وإطلاق عملية مفاوضات مشتركة تقضياً بالاعتماد اتفاقاً عالمياً بشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية؛

وإذ ندرك الأثر غير المتكافئ للعولمة على أفريقيا ووجهت زيادة عدد الشباب؛

وإذ نعي أن النزاعات وسوء الحكم وتغير المناخ والتدهور البيئي - كلها تجتمع لضمان عدم كفاية الفرص الاقتصادية التي تزايد فيها عدد الشباب - هي الأسباب الرئيسية الكامنة وراء الهجرة غير القانونية داخل أفريقيا ومنها؛

وإذ نعي كذلك أنهو لإدارة الهجرة بشكل فعال، يجب بالضرورة معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير القانونية بحزم وبصورة عاجلة؛

وإذ ندرك أن الهجرة غير القانونية أخذت تفتق الأونة الأخيرة أعداداً خطيرة وبلغت نسبة منذرة بالخطر حيث تقوّض حماية الناس وهم ينتقلون لتحقيق سيادة القانون، وأنهذا الوضع يتطلب اتخاذ نهج شامل لإدارة الهجرة ضمن الحدود الضيقة لإطار حقوق الإنسان؛

وإذ نسلم

بأن الهجرة غير القانونية التي تتبعها البلدان المتقدمة والبلدان النامية، والتي تستهدف المهارات والموهبة الأفريقية، تشكل خطراً إضافياً على أفاق التنمية في أفريقيا؛

وإذ نضع اعتباراً نائماً للنمو الاقتصادي المراعي لمصالح الفقراء من خلال الاستثمارات الإنتاجية والتجارية والعملية والسياسات الاجتماعية والاقتصادية الفعالة، أن يساعد على الحد من انتشار الهجرة غير القانونية؛

وإذ ندرك بضرورة الإبقاء على العمال ذوي المهارات في القارة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

وإذ نشير المقرر الدوري العادية الأول لمجلس التنفيذ للاتحاد الأفريقي التي عقدت في يوليو 2002 في دوربان، جنوب أفريقيا، والذي يدعو إلى إشراك الأفريقيين في المهجر فييرامجالالاتحاد؛

وإذ نشير كذلك إلى المقرر رقم 2003 الصادر من الجمعية برقم AU/Dec.26 (II) والذي يدعو إلى قانون التأسيس لبرنامج مشاركة الأفريقيين في المهجر في بناء الاتحاد الأفريقي؛

ورغبة الهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية لضمان انعكاس الشواغل بيننا على المستوى العالمي والمحافل الدولية الأخرى؛

وإذ نعرب عن قلقنا إذ أننا ندافع الرئيسي وراء التركيز على التصدي للهجرة غير القانونية كان لا اعتباراً أن الامنومراقبة الحدود بدلاً

من الأثر الإنمائية أو سعنطاقا وإدماج الهجرة في الاستراتيجيات الإنمائية التي تشمل الأعمال لمربحو التحويلات المالية والإدماج المالي ونشر المهنيين من جميع مستويات المهارات، وترتيباً تحريية التنقل وإمكانية تنقلاً لأشخاص؛

وإذ نشير إلى المقرر مؤتمر الاتحاد الأفريقي لعام 2016 (XXVII) Assembly/AU/Dec.607 الذي اعتمده في كيجالي، رواندا، وفي وقت لاحق المقرر رقم Assembly/AU/Dec.607 (XXVIII) المعتمد في أديس أبابا، إثيوبيا، والذي أكد المفوضية بوضعية وتوكل بشأن حرية التنقل لأشخاصاً أفريقياً على النحو المتوخى في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981، ومعاهدة 1991 المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية (معاهدة أبوجا)، والمضيقاً في عملية إطلاق جواز السفر الأفريقي؛

وإذ نعترف بمساهمة إنجازات المجموعة الاقتصادية الإقليمية وغير هامة المنظمات الحكومية المشتركة والاستفادة منها من أجل تحقيق التدرج في عمليات الهجرة وتنقلات إدارتها بشكل جيد في القارة؛

وإذ نؤكد على مختلف الأطر القانونية والسياسية القائمة التي اعتمدها الدول الأعضاء لإدارة الهجرة والتنقل في القارة. وتشمل هذه الوثائق القانونية التأسيسية للاتحاد الأفريقي، وأجندة داخليا ومساعدتهم، واتفاقية نيامي حول التعاون والعبور للحدود، وبروتوكول مابوتو، والإطار المنقح لسياسات الهجرة في أفريقيا، والموقف الأفريقي الموحد إزاء الهجرة والتنمية، واستراتيجية الاتحاد الأفريقي لإدارة الحدود، وغير هامة من صكوك الاتحاد الأفريقي ومبادراتها المماثلة مثل المنظومة الأفريقية للسلام والأمن، والمنظومة الأفريقية للحكم، والمعهد الأفريقي للتحويلات للمهجرة، وخطة الحد الأدنى من التكامل، واتفاق التجارة الحرة، والبرنامج الأفريقي الشامل للتنمية الزراعية، وبرنامجه لتطوير البنية التحتية في أفريقيا.

تماشياً مع المجالات المواضيعية الستة للاتفاق العالمي بشأن الهجرة وأحكام سياسات الاتحاد الأفريقي القائمة، اتفقنا على ما يلي:

ألف. المجال المواضيعي 1: التصديلات وأفعال الهجرة، بما في ذلك الآثار العكسية لتغير المناخ والكوارث الطبيعية والأزمات التي يصنعها الإنسان، وعدم المساواة بين الجنسين وغير هامة من جهود المساواة، من خلال الحماية والمساعدة والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر ومنع النزاعات وتسويتها النزاعات.

يتعين على البلدان الأفريقية معالجة العوامل المتعددة التي يمكن أن تؤدي إلى الهجرة، سواء كانت قانونية أو غير قانونية، بطريقة مناسبة. وفي ضوء ذلك، تعترف بالدور للأعضاء بما يلي:

1. تتوقف الإدارة الفعالة للهجرة على تعزيز الآليات الرامية لمنع نشوب النزاعات، فضلاً عن آليات الأمن الإقليمية أو أنظمة الإنذار المبكرو الاستجابة وهناك حاجة أيضاً للتدابير التي تتخذها الدول المتعددة القطاعات لإدارة الهجرة ووضع السياسات في القارة، ولا سيما في مجال القضاء على الفقر وجمع البيانات الخاصة بالهجرة. ينبغي أيضاً بذل الجهود للتصدي لتصور السلب للهجرة في القارة وخارجها، فضلاً عن إبراز فوائدها وتسخير تلك الفوائد.

2. أفضت العمليات والتدخلات العسكرية في أفريقيا من جانب البلدان الغربية إلى حالات صراع طال أمدها مما أدى إلى نشوء أزمة الهجرة في القارة.

3. يعدّ تعزيز التعاون بيننا لأعمال المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجال المنع لاعتاد إدارتها وتسويتها، وسيلة فعالة لمنع الأزمات الناشئة عن الهجرة وخدمتها، ولتعزيز آليات الأمن الإقليمي وأنظمة الإنذار المبكر.

4. دعم تحسين/ تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية المعنية التي تتعامل مع الهجرة اليد العاملة في أفريقيا لتمكينها من التعامل بفعالية مع القضايا ذات الصلة بالعمل وصياغة سياسة وطنية وإقليمية سليمة ذات صلة بالعمل من أجل تعزيز التنمية المستدامة والقضاء على الفقر كدوافع للهجرة.

5. تعزيز التعاون الإقليمي الليبي والاقليميين في البلدان المرسلين والمستقبلين ليس فقط لتعزيز حماية المهاجرين في البلدان المستقبلية، بل أيضا لضمان العودة السهلة للمهاجرين وإعادة إدماجهم في أوطانهم.

6. ضرورة تنفيذ تدابير وتوكول حريّة تنقلا لأشخاص البرنامجال مشتركللعملو الهجرة لتسهيل تنقل وحرية حركة الأشخاص في القارة.

7. مراجعة نظم التعليم لمجال مثل العليا الابتكار والإبداع من أجل تحويل التركيز من الاعتماد على العمالة الراسمة وتشجيع الشباب الأفريقي على عقلية المبادرة والاعتماد على الذات بصورة أكبر. أيضا مواءمة برامج التعليم العالي وفقا لاستراتيجية الاتحاد الأفريقي لتنسيق التعليم العالي واستراتيجية التعليم القاري لأفريقيا (2016-2025) وهذا سوف يشجع أيضا قابلية المهارات في جميع أنحاء القارة. وسيشجع ذلك أيضا على إمكانية انتقال المهارات عبر القارة.

8. أن الحكام لشيدو حماية البيئة واستراتيجية بناء السلام هي مجال لا ينبغي النظر فيها على الصعيدين القاري والإقليمي في إطار التنقل والهجرة في أفريقيا.

9. يتعين على الدول الأعضاء اعتماد الموقفا أفريقيا الموحد الحالي إزاء تغير المناخ واستراتيجية تنفيذها للتصدي بفعالية لأبعادت غير المناخ وتأثيره على الهجرة، والذي يمكنه عدداً كبيراً من التغيرات السياسية على المستوى الوطني.

10. يتعين على الدول الأعضاء تعزيز جمع البيانات المفصلة حسب الجنس السنوي تحليلها ونشرها من أجل وضع سياسات تكونها دفعة قائمة على الأدلة وتطلعية بشأن الهجرة في أفريقيا. وينبغي أن يستهدف جمع البيانات مساعداً للدول الأعضاء على تحقيق التزاماتها بشأن أهداف التنمية المستدامة (الاسيما الهدف 10.7)، وكذلك تقييم الثغرات في سياسات الهجرة الخاصة بها وفهمها ومعالجتها.

باء. المجال المواضيعي 2: معالجة مسائل حقوق الإنسان الخاصة بجميع المهاجرين بما في ذلك الإدماج الاجتماعي والتماكوك جميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية وكرها لأجانب والتمييز الجنسي والتعصب.

أصبحت حماية جميع المهاجرين (القانونيين وغير القانونيين والحائزين على لوائح اللازمة وغير الحائزين عليها) مسألة حتمية لكي ينظر فيها جميع أصحاب المصلحة. وتتطلب معالجة الثغرات القائمة في حماية جميع المهاجرين، ولا سيما الفئات الضعيفة، أطرًا شاملة ومتكاملة لحقوق الإنسان كما تنص عليها سياسات الأطر القانونية الدولية والإقليمية.

على هذا النحو، تعترف بالدور للأعضاء بما يلي:

11. وضع سياسة للهجرة لتعميم الحماية على المستوى الوطني والإقليمي، على أن تهتم المصلحة العليا للطفل الأفريقي المجموعات الضعيفة الآخر بما في ذلك المرأة والمستنود ذوي الإعاقة بسبب زيادة عددهم مع توفير مراكز استقبال وعبور تراعي توفير الحماية. وينبغي أن تأخذ المساعدة في الاعتبار أيضًا احتياجاتهم الخاصة الجنسية والمتعلقة بالسكن حيث توفر الرعاية الصحية المناسبة والتعليم المأوون الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان.

12. إنشاء آلية لمعالجة مسألة حماية حقوق المهاجرين العابرين ولا سيما في البلدان التي تمر بأزمات أو نزاعات.

13. إنشاء آلية لمعالجة السرد الإعلامي السلبي الذي ينحاز ضد المهاجرين ويؤدي إلى المعاملة السلبية وتجريم المهاجرين.

14. ضمان الإدماج الاجتماعي والتماسك الاجتماعي والقضاء على جميع أشكال التمييز بما فيها العنصرية وكره الأجانب، عن طريق الاستراتيجيات التالية:

(أ) ضمان ألا تقوّض جهود مكافحة الهجرة غير القانونية الاحترام المطلق لحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية والمساواة في المعاملة أمام القانون؛

(ب) الالتزام بضمان حصول جميع المهاجرين على خدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية الأخرى بما في ذلك الضمان الاجتماعي والحصول على الخدمات القانونية، على نحو ملائم ومناسب بأسعار معقولة؛

(ج) الالتزام باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وممارستها على النحو المنصوص عليه في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وحقوق العمال؛

(د) الالتزام باتخاذ إجراءات التصديقات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وحقوق العمال وتنفيذها؛

(هـ) وضع سياسات لمعالجة العنصرية وكرهها لأجانب في الدول الأعضاء؛

(و) معاملة جميع العائدين المرشحين لمساعدة تمهيداً لمعاملة الاحترام لحقوقهم؛

(ز) تعزيز الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف لخلق إطار لضممان حماية العمال المهاجرين؛

(ح) وضع سياسات محددة تستهدف حماية الفئات الضعيفة في بلدان العبور والبلدان المقصودة وضممان تنفيذها؛

ط) ضمان إدراج المهاجرين في منظمة تحديد الهوية والتوثيق الداخلية في البلاد المضيفة من أجل زيادة الاعتراف بهم وتوفير الخدمات الأساسية لهم؛

ي) بناء قدرات المسؤولين والقضائيين وموظفي إنفاذ القانون، بما في ذلك ضحايا الاتجار، لتحديد ضحايا الاتجار ووضعهم في حالة.

جيم. المجال المواضيعي 3: تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص أشكال الرق المعاصرة.

اعترافا بالمخاوف الواسعة النطاق لانتهاكات حقوق الإنسان التي يسببها تهريب البشر والاتجار بهم في القارة، فضلا عن ضعف النساء والأطفال بصفة خاصة أمام المتاجرين بالمهربيين، اتفقت الدول الأعضاء على ما يلي:

15. اتخاذ خطوات نحو وضع سياسات وآليات رصد وطنية وثنائية ومتعددة الأطراف لتنفيذها لضمان عملوكالات التوظيف الخاصة في إطار المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية بما في ذلك حماية حقوق الإنسان وحقوق العمال.

16. اتخاذ التدابير المناسبة لدعم حماية الضحايا ومساعدتهم من خلال اتخاذ الإجراءات التالية:

أ) تحديد ضحايا الاتجار لتقديم المساعدة والحماية المناسبة التامة لاحتياجاتهم الخاصة ومواطنيهم وحقوقهم.
ب) اتخاذ التدابير المناسبة لحماية ضحايا الاتجار وتزويدهم بمعلومات عن حقوقهم القانونية وغير هافيلدانا العبور والبلدان المقصودة، فضلا عن البلاد الأصلي في حالة العودة.

17. بذل جهود نشطة لدمج أجهزة إنفاذ القانون وكالات المراقبة الحدود وغير هامن العناصر الفاعلة ذات الصلة من حيث بناء القدرات والاستخبارات وتبادل المعلومات وتنسيق الأنشطة التشغيلية والتحقيقات والمحكمة لمواجهة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية في القارة.

18. اتخاذ خطوات نحو وضع سياسات وطنية خاصة بنوع الجنس والسلم معالجة الاتجار بالنساء والأطفال.

19. التوقيع والتصديق والتنفيذ الكامل للاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، وبروتوكول منع قمع ومعاونة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، المكمل للاتفاقية، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر والجو، المكمل للاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، فضلا عن الصكوك القانونية الإقليمية والدولية الأخر ذات الصلة.

20. دعم التعاون والتنسيق على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية بشأن منع الاتجار وتهريبهم، ولا سيما النساء والأطفال، من خلال ما يلي:

أ) دعم المبادرات التي يقودها الاتحاد الأفريقي التي تهدف إلى معالجة هذه المشكلة في أفريقيا، بما في ذلك مبادرات مفوضية الاتحاد الأفريقي لمكافحة

الاتجار، ومبادرة الاتحاد الأفريقي للقرن الأفريقي بشأن الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وتنفيذ خطة عملو اجاد وجولعام 2006 لمنع تهريب الأشخاص والاتجار بهم في أفريقيا، وخاصة النساء والأطفال.

27. المساعدة في تعزيز مبادرات التكامل الإقليمية ودعم الجهود الإقليمية التي تعزز النهج المتسقة للهجرة والتجارة وحرية تنقل الأشخاص أفريقياً.

28. تشجيع الترابط البيئي بين نُظم إدارة الحدود من أجل تيسير التنقل السلس وتحديد وثائق التنقل المزورة.

29. إنشاء آلية تنسيق وطنية وإقليمية بشأن الهجرة مع تشجيع عمليات الحوار القائمة في الوقت نفسه من أجل تعزيز أوجه التآزر وتبادل أفضل الممارسات في القارة.

هاء. المجال المواضيعي 5 : الهجرة غير القانونية والمسارات المنتظمة

مع الاعتراف بالواجب التحدي الذي

تطرحها الهجرة غير القانونية في القارة و الفرص الضائعة الناتجة عن عدم تنظيم الهجرة، فإن أهمية التيتكفل هجرة اليد العاملة بدرجة عالية من أمنة ومنظمة وقانونية مع حماية حقوق الإنسان والعمال جميع لا يمكننا الاستهانة به.

عند هذا النحو، نلتزم بالدول الأعضاء بالاضطلاع بما يلي:

30. دعم وتعزيز البرنامجالمشتركلهجرةالعمالالالذياعتمدتهالدولالأعضاءفي 2015 من خلال ضمان توفير الموارد الكافية لتنفيذه.

31. الالتزاملتصديقعلاببروتوكولالمتعلقبحريةتنقلا لأشخاصالسياساتالقارية ذات الصلة بشأن الهجرة وتنفيذها.

32. إنشاء منبر لتشجيع الحوار الإقليمي المتوازن من أجل ضمان أن تكون أنظمة الهجرة وسبل التوظيف عادلة وتحترم حقوق الإنسان وحقو العمال، ومنع الاتجار بالبشر والعمال القسري، فضلاً عن ضمان إمكانية تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي.

33. الاستثمار في جمع البيانات وبناء المعارف بشأن البيانات والإحصاءات الخاصة بهجرة اليد العاملة من أجل استيعاب أكبر لآثار الهجرة على أسواق العمل والتنمية المستدامة، وحماية العمال المهاجرين بغية ضمان تعزيز الاستجابة المناسبة على مستوى السياسات.

34. وضع سياسات لمعالجة الأسباب الجذرية للهجرة مثل نقص فرص العمل للفقراء الأصليين، من أجل ضمان أن تصبح الهجرة خياراً حقيقياً وليس أمراً حتمياً.

35. وضع البرامج والمبادرات التوجيهية الخاصة بالتدريب المهني وتنمية المهارات ونقل المهارات لتسهيل تنقل العمال المهاجرين.

36. تطوير مجموعة من المواهب لتحديد المهارات اللازمة في القارة ومواصلة السعي إلى التفاوض مع بقية العالم على الاعتراف بها.

37. توفير التمويل اللازم لتشجيع البحوث في قارتنا حول المهارات المطلوبة وكيفية الحصول عليها.

38. وضع آليات الشكاو بوضمان
المهاجر ينالها في الوقت المناسب بأسعار معقولة من خلال الوساطة الرسمية و المحاكم المستقلة و النزاهة بما في ذلك حالات
التحرش الجنسي، بغض النظر عن الجنسية أو وضع الهجرة أو الإقامة.

و.ا.و. المجال المواضيعي 6 : مساهمات المهاجرين والمغتربين، بما في ذلك النساء والشباب، في البلدان
المرسلة والمضيئة والمستقبلية.

تعتبر فالدو لالأعضاء بالمساهمة الكبيرة للمهاجرينو المغتربين في القارة سواءا علماء المستوى بالجزئ من خلال التحولات المالية و
مشاريع الأعمال وكذلك علماء المستوى بالكأيمنخلاقا للمساعدة في بناء احتياطات العملة الأجنبية لبلدانهم الأصلية.
ومن أجل زيادة تسخير إسهام المغتربين في القارة و المساعدة فيه، تقدم الدو لالأعضاء الإسهامات التالية:

39. وضع سياسات تهدف إلى الحد من ارتفاع تكلفة التحولات المالية، فضلا عن تمكين الأفريقيين في المهجر، و لاسيما العاملين
في المجالات الفنية العالية التي
يرتفع الطلب عليها، من الاضطلاع ببعض أنشطتهم المهنية في بلدانهم الأصلية و الحاجة للتخلي عن عملهم في الخارج بالضرورة.

40. زيادة عمال البيانات الخاصة
بالمغتربين و التعرف
علمهاراتهم بالتعاون واثق بينا لبلداننا الأصلية
و البلدان المضيفة من أجل ضمان مطابقة مهاراتهم مع احتياجات سوق العمل في بلداننا الأصلية.

41. تحقيق
من التنسيق بين وزارات الخارجية و الوكالات الأخرى بالعاملة في مجال الهجرة و في جميع المعلومات و البيانات عن المغتربين لتعزيز
مشاركتهم.

42. د عمال اعترافيا للمؤهلات الأكاديمية الخارجية الموحدة و ضمانا إمكانية
نقل المهارات و المنافع المكتسبة بالدو لالأعضاء و المجموعات الاقتصادية الإقليمية.

43. الدعوة إلى تقديم الدو لالمعهد الأفريقي للتحولات المالية و المؤسسات المالية في عملهم من أجل خفض تكاليف التحولات المالية.